

الدرس / 91 / من شرح كفاية الطالب الريانى على رسالة ابن أبي

زيد القيروانى الفقيه موسى بن محمد الدخيلة

موسى الدخيلة

والطاعة لائمة المسلمين والولاة امورهم وعلمائهم اتباع السلف الصالح واحتفاء اثارهم وترك كل ما احدثه المحدثون قال رحمه الله
والطاعة لائمة المسلمين من ولاة امورهم وعلمائهم اه ما يجب اعتقاده كذلك. الايمان به - 00:00:00

اه ان الطاعة لولاة الامر من المسلمين واجبة انها فرض عين على كل فرد من الرعية واه ذكر اهل العلم هذه المسألة كذلك في كتب
الاعتقاد لوقوع المخالفة من اهل - 00:00:32

فيها خاصة الخوارج. سواء منهم الخوارج حقيقة وهم الذين آآ خرجوا عن يخرجون عن طاعة الامام بي قلوبهم اعتقادا وبالسيف
واللسان ظاهرا او الخوارج القعديه وهم الذين يعتقدون اه مشروعية الخروج على الامام - 00:00:57
الفاسق الظالم الجائر بل يعتقدون وجوب ذلك وان لم يخرجوا بالسيف او لم ينكروا بالنساء فالشاهد لظهور بدع والضلالات
والمخالفات من بعض الناس في هذا الاصل العظيم من اصول الشريعة صار اهل العلم يذكرونها في كتب الاعتقاد. اذا هذه المسألة هي
بالاصل لا - 00:01:33

في مسائل الاعتقاد. فطاعة ولاة الامر شيء واجب ومفروض عينا على كل مسلم من الرعية تحت ذلك الايمان تحت ذلك الحكم يجب
عليه طاعته في المعرفة في غير معصية الله تبارك وتعالى. اذا امر - 00:02:04

بشيء ليس فيه معصية او نهى عن شيء ليس في تركه معصية لله رب العالمين فالطاعة واجبة متحتمة لكن كما قلت لانه خالف من
خالف في هذه المسألة آآ من اهل البدع صار اهل العلم ينصون عليها في كتب - 00:02:27

اطارات ويبينون ان الطاعة لولي الامر لحاكم المسلمين كيف ما كانت طريقة توليه سواء كانت طريقة توليه بالمشورة او بالاجماع او
بالغلبة. المقصود انه تولى على المسلمين. واستتب له الامر ولو - 00:02:47
غلبت فالطاعة له واجبة لما فيها من المصالح ولما تدرأ من المفاسد العظيمة. اذ الخروج على الامام الذي استتب له الامر ولو بالغلبة
فيه مفاسد عظيمة. وفيه آآ وتترتب عليه آآ - 00:03:07

امور خطيرة فدرءا لتلك المفاسد العظيمة وجبت طاعته في المعرفة في غير معصية الله رب العالمين. اذا قلت العلماء على هذا
بمخالفة من خالف فيها. وابرزهم وعلى رأسهم الخوارج بل اهل العلم يقولون عن كل من خالف في هذا الاصل كل من خالف فيه انه
من الخوارج. كل من خالف - 00:03:29

في هذا الاصل فهو في هذا الاصل بالخصوص خارجي وان لم يكن موافقا للخوارج في سائر الاصول وان لم يكن موافقا للخوارج في
في مسألة صاحب الكبيرة. هل هو كافر ام لا؟ او غيرها من مسائل الايمان - 00:03:54

دخل ففي هذه فيعد من الخوارج في هذه المسألة. هو خارجي في هذه المسألة. وان كان يقول ان صاحب الكبيرة اه عاص و هو تحت
المشيئة يوافق السلف في ذلك وفي سائر الامور باعتقاد يوافق السلف لكن عنده موافقة للخوارج. في هذا الاصل فقط - 00:04:13
فيعتبر خارجيا في هذا الاصل. وقلنا الخوارج في هذا الاصل نوعان منهم من اه خرج اعتقادا وكذلك خرج خرج باطننا وظاهرا باطننا
في اعتقاده وظاهرا بسانه اظهر ذلك باللسان او حاول ان يخرج على الامام بالسيف - 00:04:33

هؤلاء هم الخوارج حقيقة الذين خرجوا على علي رضي الله تعالى عنه. وآآ خرجوا على طاعة علي رضي الله تعالى عنه وحاربوا او

منهم القسم الثاني وهم من يخرجون عن الامام باطللا لا ظاهرا. في الظاهر لا يتكلمون بشيء لكنهم - [00:04:59](#)
من خارجون عن الامام؟ ولا اه يعتقدون البيعة له ولا يعتقدون انهولي امر له ويعتقدون في باطننه ان الخروج عليه واجب عند القدرة
لكن ليست عندهم قدرة فلا يخرجون. ويسمون بالخوارج القعديه. يسمون بهذا لان - [00:05:20](#)

مع اعتقادهم بمشروعية الخروج ووجوبه قعدوا لم يستطعوا الخروج لم يقدروا عليه فهم ايضا اذن فكل من اعتقاد جواز الخروج
على الامام المسلم ولو كان فاسقا ظالما جائرة فانه خارجي في هذا الاصل ولو وافق السلف في كل اصول الاعتقاد هذا اصل من
اصول الاعتقاد - [00:05:40](#)

هو ابرز اصل يميز بين الخوارج وبين اهل السنة. اذا ما الاعتقاد الذي يجب على المسلم اعتقاده؟ يجب ان يعتقد المسلم ان حاكم
المسلمين انولي امرهم ولو كان فاسقا جائرا ظالما آآ تجب - [00:06:10](#)

طاعته في المعروف في غير معصية الله تبارك وتعالى. اما اذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة بالاجماع لم يختلف المسلمون بهذا اذا
امر بمعصية آآ فلا سمع ولا طاعة. اذا امر بغير معصية ولو بمكرهه. ولو بترك - [00:06:30](#)

مستحب فتجب طاعته. اذا امر بفعل اسمه وكان مكرهه في الشرع لا محظا. او امر بترك شيء وكان ذلك شيء احبب فتجب طاعته
ما دام لم يأمر بمعصية خاصة اذا كان ذلك الامر مختلفا فيه وكانولي الامر - [00:06:50](#)

اه متأنوا اعتمادا على اه اهل الحل والعقد اه الذين من حاشيته ويعتبرون من بطانة اعتمد عليهم وافتواه بشيء مرجوح او ضعيف او
نحو ذلك مما فيه خلاف لكن ذلك القول المرجوح وضعيف فالشاهد ما دام - [00:07:11](#)

قد قلد اه اهل الحل والعقد من بطانته وحاشيته فيعتبر متأنوا ويجب التماس العذر له في هذا. ولا يجوز آآ اتهام النيات والمقاصد في
هذا ما دام للامر وجه او قلد فيه اهل الشأن آآ من بطانته وحاشيته. المقصود على كل حال آآ ما دام - [00:07:36](#)

لم يخرج عن ملة الإسلام ولم يرى المسلمين منه كفرا بواحا عليهم من الله فيه برهان فتجب عليهم طاعته في غير ما معصية الله رب
العالمين. والمعصية تشمل امرئين. ان يأمر بترك واجب مفروض العين او ان - [00:08:02](#)

بفعل حرم فإذا امر بشيء هذا فلا يطاع في هذا لا انه تنزع اه اليه من طاعته مطلقا لا وانما المراد لا لا يطاع فيما امر به من المعصية
ما امر به المعصية لا يطاع فيه - [00:08:22](#)

ويجب ان يطاع في غيره ما دام لم يظهر كفرا آآ بواحا بل ان المسائل الخلافية كما هو مقرر في قواعد الفقه وفي كتب الفقه مسائل
خلافية بين اهل العلم بين الفقهاء اذا افتى فيهاولي الامر اه اذا امرولي الامر اه فيها - [00:08:40](#)

بقول من الاقوال التي افتى بها علماء البلد. اذا امر بقول من الاقوال التي قيلت في المسائل الخلافية فان امره الخلاف في المسائل
الخلافية خلافا معتبرا له حظ من النظر فان امرولي الامر يرفع الخلاف كما هو مقرر في قواعد - [00:09:00](#)

الفقهي اذا المقصود الكلام الجامع لهذا انولي الامر المسلم تجب طاعته في غير في غير معصية الله تبارك وتعالى كيما كان حاله
واذا امر بمعصية فلا يسمع ولا يطاع فيها وتجب طاعته في في غيرها. اما اذا ظهر - [00:09:21](#)

كفر بواح على المسلمين من الله فيه برهان. عليه من الله فيه برهان اي اه توفرت شروط وصفه بالكفر وانتفت الموانع. علم توفر
الشروط وانتفاء الموانع اي شروط الوصف بالكفر. وانتهى - [00:09:41](#)

الموانع كما لو مثلا كما لو خالف في امر معلوم من الدين بالضرورة شيء معلوم من الدين بالضرورة يعلم المسلمون ضرورة خالف فيه
اي اسقط وجوبه وهو واجب ضرورة او صرحا بياحته وهو معلوم من الدين بالضرورة تحريمه - [00:10:01](#)

كشرب الخمر والزنا ونحو ذلك. فهذا لا يتأول فيه هذا لا يتأول فيه. المقصود اذا ظهر هل اه يشرع للمسلمين الخروج عليه
مطلقا متى ظهر الكفر؟ لا في ذلك تفصيل. اذا ظهر منه كفر بواح - [00:10:26](#)

ينظر المسلمون في حالهم اذا كانت لهم القدرة والاستطاعة التامة على نزع الولاية منه فلهم ان يفعلوا ذلك اذا كانت لهم القدرة ان
المصالح التي ستترتب اقل من المفاسد. مفاسد المحتملة قليلة جدا. وكان الامر باليدي - [00:10:49](#)

وكانوا يستطيعون ازالة الولاية عنه فحينئذ يجب ذلك. اما اذا اه علموا انهم ليس لهم والقدرة على الخروج عنه ولو ظهر كفر ليس

لهم القدرة على الخروج عنه وانهم ان خرجو ستراء دماء - 00:11:12

وتزهق ارواح كثيرة مع عدم تحصيل مقصودهم الا احتمالا قليلا جدا الذي يغلب على الظن انه لن يحقق مقصوده مع ما متوقع من المفاسد والاضرار. ففي هذه الحالة لا يجوز الخروج - 00:11:32

عليه ولو كان كافرا اذا علم ان المفاسد التي ستترتب اكثرا ليست لهم قدرة ولا طاقة على ازالته فالواجب عليه الصبر ان يصبروا وان اه يكفوا عن الخروج عنه اه حفاظا على - 00:11:52

دماء وعلى نفوس المسلمين حتى يتمكنوا من ذلك. حتى تصير لهم القدرة على ذلك ويصير الامر بين ايديهم ما دام الامر ليس بايديهم وبعدها عنهم ولا يستطيعون البتة ذلك او كانوا قلة مثلا كانوا في بلد المسلمين قلة قليلة - 00:12:12

جدا اذا خرجو قتلوا عن بكرة ابيهم استأصلوا جميعا فخروجهم عليه طيش. خروجهم عليه يعتبر طيشا يعتبر قتلا بأنفسهم ارادوا ان يقتلوا انفسهم. قلة القليل من المسلمين في بلد آلا قد يكون ذلك البلد في الأصل كان مسلما ثم - 00:12:32

اه كثرا فيه اهل الكفر او في بلد كافر ارادوا ان يخرجوا على ذلك الحاكم باعتبار انه كابر. سيستأصلون جميعا. هذا منهم قتل لأنفسهم قتلوا انفسهم بأنفسهم كذلك اذا كانوا في بلد مسلم وعلموا انهم ليس لهم طاقة ولا قدرة ليس لهم - 00:12:52

عدة على قتال ولی الامر وجنه اذا كان كافرا فلا يجوز الخروج. هذا يعتبر من الطيش وسيتسببون في قتل انفسهم بل الواجب عليهم ان يصبروا كما امر النبي عليه الصلوة والسلام حتى تصير لهم الطاقة. فان حصلت لهم القدرة فذاك وان لم - 00:13:12

تحصل لهم فلا يكلف الله نفسا الا وسعها. اذا هذا حاصل ما تعلق بمسألة الطاعة باختصار. قال باسم الله الرحمن الرحيم والصلة والسلام على اشرف المرسلين قال الشرييف رحمة الله والطاعة واجب للائمة - 00:13:32

ارفع صوتك مزيان بالاعتقاد والفعل من اشتداد الاوامر والنهي عن الزواج. اذا لاحظ اولا بالاعتقاد يعني اش معنى بالاعتقاد؟ وجب علينا باطننا لا ان وان نجاميل ماشي نقولوها غي بساننا مجاملة لا وجب علينا ان نعتقد ان هذا دين - 00:13:52

نتقرب الى الله بهم ان طاعة ولی الامر واجبة فوجب ان نعتقد هذا في قلوبنا ان نؤمن به في باطننا لا نقوله مجاملة ونفاقا لاحد بل هو قرب ما نتقرب بها لله رب العالمين. طاعة ولی الامر وعقد البيعة له امر واجب وفرض عين على كل مسلم. اذا قال لك بالاعتقاد - 00:14:12

ها واحد وتم بعد ذلك باش بالفعل نعتقد باطلا ونعمل بمقتضى ذلك الاعتقاد. كيف نعمل بمقتضى الاعتقاد؟ نعمل بمقتضى الاعتقاد بان نمثل امره ونجتنب ما نهى عنه مما ليس فيه معصية لله. اي شيء امر به ليس فيه معصية لله وجب طاعته. او نهى عنه ليس في تركه - 00:14:36

معصية لله وجب الانتهاء عنه قال وقوله هو الفعل يشمل قول اللسان بالفعل فعل سواء كان عمل الجوارح ولا قول اذا امر بقول شيء يقال اذا لم يكن فيه معصية. قال يفسر قوله من ولة امورهم. اي - 00:15:01

اذا فقول المؤلف هنا والفعل بامتثال الاوامر والنهي عن الزواج القصد والانتهاء مشي مشي حنا لي غنهيوه هو الذي ينهى حنا ما الواجب علينا بالفعل الانتهاء اذا فقصد بقوله بامتثال هذا واضح ان نمثل اوامره والنهي يصدر منا النهي لقصد به الكف كانه - 00:15:21

قال وكفنا نحن عن زواجره هو وانتهائنا نحن الرعية عن زواجره. اذا ما لي بمعنى الانتهاء. واضح لان النبي صادر منه ونحن وجب علينا اش الانتهاء عن نهيه قال في احكام اي حكامهم وعلمائهم فجامعة لاحظ شنو قال - 00:15:41

والطاعة لائمة المسلمين من ولة امورهم وعلمائهم. جماعة بين اش؟ بين القولين في تفسير قوله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم لانه فسر بالعلماء والامراء وبعض اهل التفسير جمع بينهما قال هم العلماء والامراء - 00:16:05

كانبي ناصر السعدي رحمة الله في تفسيره وغيره هم الامراء والعلماء وكذلك فعل الشيخ هنا جمع بينهما اذن وجب علينا طاعة الامراء

في غير معصية الله ووجب على على المقلدة ان يتبعوا كذلك علماءهم. ائمته وعلمائهم - 00:16:25

وكل ذلك في غير معصية الله تبارك وتعالى قال وعلمائهم فجمع بين القولين في تأويل ولذلك اذا تأملتم الآية واطيعوا الله اطيعوا الرسول يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم لم - 00:16:49

الله الفعل مع اولي الامر كره مع الرسول لأن طاعة الرسول طاعة الله مطلقا. وطاعة الرسول مطلقا اذ الرسول لا يأمر بمعصية. ولم يكرر مع اولي الامر فأشار بذلك الى ان طاعته اولي الامر تابعة لطاعة الله ورسوله قال اطيعوا الله مطلقا واطيعوا الرسول مطلقا - 00:17:04

طيب واولي الامر لم يكرر الفعل فيه اشارة الى ان طاعتهم تابعة لطاعة الله وطاعة بمعنى ما لم تعارض طاعتهم طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم قال بعضهم - 00:17:27

معنا بعضهم ان المراد بهم العلماء العاملون بعلمهم الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر. بلا شك لا اقصد بالعلماء هنا من كانوا يحملون علما كثيرا غزيرا مع عدم عملهم به من لا يعمل بعلمه - 00:17:42

بمثابة الجانب هو والجاهل سواء اذا لم ينتفع هو بعلمه فكيف ينتفع الناس به اذا فالمقصود بالعلماء في هذا السياق والمقام اذا اطلقوا من جمعوا بين العلم والعمل العلماء الربانيون الذين جمعوا بين العلم والعمل - 00:18:03

ولذلك حتى العلماء في في باب التقليد في اصول الفقه يذكرون ان العالم المقلد هو الذي جمع بين العلم والدين الذي جمع بين العلم والدين والورع هذا هو الذي يستفتى والذي يسأل وجب على المستفتى السائل ان يتحرى هؤلاء من جمعوا بين العلم والدين - 00:18:24

لا منحازوا العلم دون الدين صدق ان يتحرى من جمع بين الامرين معا قال في المراقي وليس في فتواه مفت يتبع ان لم يضف للدين والعلم الورع. وليس في فتواه - 00:18:46

ان يتبع في باب الاجتهد ان لم يضف للدين والعلم الورع اجمع بين الثلاثة العلم والدين والوراء قال وقال بعضهم امراء الحق العاملون بامر الله وامر السنة الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر. نعم في الجملة - 00:19:04

تلاحظ قال وقال بعضهم المراد بهم امراء الحق العاملون بامر الله وامر السنة الامرون بالمعروف وناهون عن المنكر اي في الجملة في الجملة هم مسلمون. آآ يعتقدون ان القرآن كلام الله ان محمدا رسول الله ان الاسلام دين الله - 00:19:24

رب العالمين وفي الجملة هم امرون بالمعروف والنهي عن المنكر منتببي امر الله مجتبون لنهديه لا المراد انهم معصومون انهم لا يخطئون لا وانما المراد انهم في الجملة ملتزمون باصول الدين. ولعلهم حتى في قراراتهم واقوالهم وافعالهم التي - 00:19:44

لعلهم يظنون يحسبون انهم موافقون للشرع عاملون به. نعم. وربما يضلهم بعض العلماء قد يضلولي قد يضلولي الامر بطانته. بطانته التي تحيط به تضلله. اذا كان جاهلا بامور الشرع - 00:20:06

فلو كان هناك ولی امر حاكم المسلمين له علم بسياسة الدولة وما يتعلق اه المسائل الدينية لكنه لم يبلغ رتبة الاجتهد في الدين في الفقه. فيستعين بعض اهل التخصص من هذا الشأن. فكان اولئك اهل - 00:20:27

الصوص هم من يضلوک تألهو اهل الشأن الذين يستعينوا بهم ويرجعوا اليهم في مسائل الدين والشرع يضلونه فانه يكون ايش فانه يكون معذورا وضح هذا المعنى؟ يكون حينئذ معذورا والاسم على اولئك الذين اضلواه وثق بهم ورجع اليهم فاضلوه بقراراتهم التي قرروا. قال والجائزون - 00:20:50

لا يطاعون لقوله صلى الله عليه وسلم لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. اذا وجبت قيده بالحديث. اشمعنى والجائزون؟ لم يقصد رحمه الله اي الذين صدر منهم جور وظلم في الجملة - 00:21:18

لأنما قصد بقوله الجائزون الذين يأمرن الناس بطاعتهم في المعصية هؤلاء هم الجانبون لانهم بفعل ماذا جاهرون ظالمون جائزون على شرع الله وعلى عباد الله. اذا امروا عباد الله - 00:21:33

بالمعصية وبدليل ايش؟ قال والجائزون لا يطاعون بس على انهم لا يطاعون بقوله لقوله صلى الله عليه وسلم الى شنو المعنى؟ لا

يطاعون في جولهم في ظلهم هداك الشيء الذي امرنا به ان كان فيه جور فيه ظلم فيه - 00:21:49

عن الشريعة لا يطاعون فيه بذاته ماشي معنى انه تنزع يد طاعتهم مطلقا ومثل هذا الاصل قرره في العقيدة الطحاوية الامام الطحاوي قال رحمة الله فيها هناك ولا نرى الخروج على ايمتنا وولاة - 00:22:11

ولاندعوا عليهم ولا تنزع يدا من طاعتهم ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمرنا بمعصية وندعوا لهم بالصلاح والمعاملة ولا نرى الخروج على ايمتنا وولاة امورنا وان جاروا ولا ندعوا عليهم ولا تنزع يدا من - 00:22:28

ونرى نعتقد ان طاعتهم بطاعة الله عز وجل فريضة ما لم يأمرنا بمعصية وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة. والسلف كان هذا دينه وكان هذا منهجه. انهم كانوا يجعلون الدعوات الصالحة لولاة امورهم - 00:22:50

وقال غير واحد منهم لو كانت لي دعوة مستجابة لجعلتها في السلطان لانه بصلاحه يصلح تصلاح البلاد والعباد. لصلاح ولد الامر تصلح البلاد ويصلح العباد. لذلك كانوا يدعون في اوقات الاجابة لولاة امورهم بالصلاح. اللهم اصلاح ولادة امورنا. اللهم وفقهم وسددهم يدعون بهذا في ظهر - 00:23:10

ماشي نفاقا وعلنية لا في ظهر الغيب في الأماكن التي يرجى فيها استجابة الدعاء يدعون ولادة امورهم بالصلاح لما يعلمون من نفع هذا الدعاء لأنهم اذا دعوا لانفسهم كان الدعاء قاصرا على انفسهم لكن اذا - 00:23:36

ولادة الامر فيايش؟ صلاح البلاد والعباد فنفع الدعاء لولي الامر متعد بخلاف الدعاء لانفسهم. ولذلك قال ولا ندعوا عليهم اه لم من الطحاوي؟ ثم قال وندعوا لهم بالصلاح والمعافاة. فهذا هو اه حال السلف وهذا حال - 00:23:56

من يتبع السلف وحال العقلاه من المسلمين. واما من يرى الجور من ولد امره هي راه المخالفة للشرع من ولد امره فيزيده على ذلك دعاء عليه. لم يعنه بشيء على - 00:24:20

ان يرجع لطاعة الله رب العالمين. ذلك الحاكم الذي رؤيت منه مخالفات وزيد عليه بالدعاء عليه. هل يرجى بذلك رجوعه هو مسلم كعامة المسلمين يرجى ترجى له التوبة والهداية كما ترجى لعامة المسلمين. امن المستحيل ان يهديه الله تعالى - 00:24:40

ويرجع الى الصواب والى طريق الله المستقيم. ويستقيم على دين الله اذلك مستحيل؟ الجواب لا. ممكن؟ طيب اذا كان ممكنا وكتن عاقلا فالصلحة تدعوا ان تدعوا له لعله يرجع الى الله رب العالمين. اما ان دعوت عليه فانك لا تزيد بدعائك الا - 00:25:03

بعدا ونفورا تزيد ما يقع من المفاسد مفاسد اخرى فلا يترب على دعائك اي نفع ولا مصلحة. قال رحمة الله ومن هذه المادة قول عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من رأى - 00:25:23

من رأى منكم فيا اعوجاجا يعني عن الحق فليذكرنى. فقام اليه بلال او سلمان فقال لو رأينا فيك اعوجاجا قومناك بسيوفنا. حسبك هذا الاثر لا يوجد في كتاب من كتب السنة المعتبرة. كما قال واحد من العلماء - 00:25:42

ويوجد معناه آآ في تاريخ ابن عساكر. يوجد معنى هذا الاثر في تاريخ ابن عساكر لكن دون الجملة الاخيرة اللي هي لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناك بسيوفنا. هذه الزيادة اللي فيها ذكر السيف - 00:26:02

لم تذكر في اثر صحيح وهي مخالفة لما كان عليه السلف. لا لو رأينا فيك اعوجاج لقومناك لنصحنا لنا لا بینا لك لوعظناك لذكرناك هذا هو الأصل لانه قال لهم من رأى في في اعوجاج فليذكرنى - 00:26:22

ماشي غي تشووف من الإمام اعوجاج تخرج عليه بالسيف مباشرة هذا ماشي عهد السلف وهاد الأثر اصلا لا يصح خاصة بهاد الزيادة لم تلد اصلا لا في تاريخ ابن عساكر ولا غيره - 00:26:41

ومعنى الأثر جاء في تاريخ ابن عسل معلوم ولا في تاريخ ابن عساكر اما الكتب المسندة دواوين السنة لم يرد فيها هذا الأثر ولا اه ما هو قريب مني عن عمر رضي الله تعالى عنه اذا لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناك بسيوفنا هذا اولا لن تصح وان اردنا تأول معنى - 00:26:51

يقال وذلك بعد النصح والبيان واقامة الحجة والذكير والاصرار على الباطل والمنكر مع كفر ولد بامری وخروجه عن الاسلام والقدرة على الخروج عليه بالسيف هادي كلها قيود لابد ان تستصحب - 00:27:15

لأنه دل عليها اجماع السلف اذن هاد الخروج بالسيف تقويم بالسيف لا يكون ابتلاء وانما يكون بعد النصح والبيان والتذكير واقامة مع اسراء مع الاصرار على الكفر الكفر ومع القدرة على الخروج دون ان تترتب على ذلك مفاسد كثيرة - 00:27:31
ازهاق ارواح واراقة دماء كما وقع في بعض بلاد المسلمين من بعض اهل الطيش اذن هذا لا يصح بهذا المقد ابدا قال الحمد لله الذي جعل في هذه الامة بل اذا رأى في الاعوجاج قومي بسيفي. نعم. وكذلك اتباع السلف الصالح وهم الصحابة في اقوامهم وافعالهم. وفيما تأولوا - 00:27:54

استنبطوه عن اجتهادهم واقتضاء اثارهم اتباعهم واجب. من اطاع بظاهره دون باطنه فانه وليس بمطير انه عاص عاص ما اه الأمر الثاني الذي ذكره هنا وجوب اتباع السلف الصالح. قال واتباع - 00:28:18

اش معنى وكذلك؟ ايوا مما يجب علينا اعتقاده والعمل به اتباع السلف الصالح. حصر المؤلف رحمة الله السلف الصالح في الصحابة قال وهم الصحابة وهذه المسألة خلافية اذا اطلق لفظ السلف الصالح ما المراد بهم - 00:28:38
الحق في المسألة هو التفصيل. بعض العلماء قد يقصد بالسلف الصالح خصوص الصحابة. وبعضهم قد يطلق هذا من المتقدمين ويقصد القرون الثلاثة التي سبقت. يقصد بالسلف الصالح الصحابة والتابعين وتابعيين - 00:28:58

بهم القرون الثلاثة وهذا هو المشهور في الاطلاق. لكن على كل حال نقول في بيان المعنيين يجب على المسلم اذا اراد السلامة علاش تختم بهذا؟ لاحظوا اخره هو اللحر لأنه في الحقيقة جامع لكل ما تقدم. اذا من اراد السلامة من الزلل والخلل في الاعتقاد - 00:29:18
منهجي وفي سائر الاحكام في في تدينه واستقامته فعليه باتباع السلف الصالح. بدءا بالصحابة ثم يليهم التابعون ثم تابعون ثم تابعوهم في الاقتداء بالسلف الصالح واقتضاء اثارهم السلامة والنجاة. وكل مسائل العقيدة اللي كانت سبقت لنا - 00:29:41
فيما مضى فيها اتباع للسلف الصالح. يجب ان نؤمن بكل ما نعتقد كذا وان نؤمن بكل ما نعتقد كذا. كل ذلك كان عليه السلف الصالح اذا فاتباعهم يؤدي الى اش؟ الاعتقاد الصحيح والمنهج الصحيح والاستقامة عموما التي يريدها الله تبارك وتعالى - 00:30:06
طيب هنا يريد امره ما معنى آآ في اي شيء نتبعه؟ او ما معنى اتباع السلف الصالح؟ كيف بعبارة اخرى؟ كيف نتبع السلف الصالحون السؤال صار اليوم يعد من الاسئلة العويصة عند بعض الناس. بعض الناس يعدد بعض السائرين ماشي المسؤولين. بعض السائرين يعدون هذا من - 00:30:26

الاسئلة العويصة الصعبة التي لا اه يمكن احدا ان يجيب عنها والجواب عن هذا وضحه العلماء قديما وبينوا مرادهم. المراد باتباع السلف الصالح اتباعهم فيما اجمعوا عليه اتباعهم فيما جرى عملهم به. اتباعهم فيما كان عليه حالهم ظاهرا وباطنا. هذا هو المراد باتباع السلف الصالح - 00:30:46

ما اجمعوا عليه ما جرى به عملهم ما كانوا عليه في الظاهر وفي الباطن. فالشيء الذي جرى به عمل السلف ولم يعلم لهم فيه مخالف وجب اتباعنا لهم فيه. فمثلا السلف لم يعلم لهم مخالف. في هذا الباب الذي ختمنا به - 00:31:12
في باب وجوب طاعة ولامة الامور. ما علم للسلف الصالح اي للصحابه والتابعين ولا نقصد بذلك السلف الطالح كأهل البدع السلف الصالحون لا يدخلون الخوارج الروافض لا غير داخلين في السلف السلف الصالح الذين كانوا على نهج رسول الله صلى الله عليه واله - 00:31:32

الصحابه كلهم رضي الله تعالى عنهم ومن سار على نهج الصحابة ولم يخرج عنهم ولم يبتعد بداعا مخالفه لهم فالخوارج خرجوا عن الصحابة القدريه خالفوا الصحابة الرافيه خالفوا الصحابة هؤلاء ليسوا داخلهم وانما المراد من لم يخرج ببدعة - 00:31:52
في هذه البدع هؤلاء كانوا على اصول انهم كانوا يرون وجوب الطاعة لولي الامر هذا مسؤول عنه. اذا فهذا الاعتقاد الذي ختم به المؤلف فيه اتباع للسلف الصالح لان هذا هو الذي كان عليه حالهم وامرهم ولم يعلم لهم مخالف فيه. الذي كان عليه السلف مثلا فيما مضى - 00:32:12

من باب الإيمان عدم تكفير صاحب الكبيرة ما عرف عن احد من السلف تكفير صاحبه وانما عرف هذا عن الخوارج وعن المعتزلة ولم يعلم هذا عن صاحبي من الصحابة او عن التابعين الذين اقتضوا اثر الصحابة اذا هذا امر لم يعلم لهم مخالف وجراه علي ايش؟

اعتقادهم وعملهم - 00:32:32

في الظاهر والباطن ان الايمان قول واعتقاد وعمل هذا شيء مما كان عليه السلف الصالح فاعتقاده اتباع للسلف ان نصوص الصفات سواء كان في الكتاب والسنّة يجب اجراؤها على ظاهرها - 00:32:52

وابيات معناها مع عدم التشبيه والتكييف ومع عدم جواز التعطيل والتأويل امر جرى عليه السلف و كانوا عليه بجماعهم ولم يعلن لهم مخالف فيه. وما روي عن بعض الصحابة انه اولا لا يصح آلا لا تصح - 00:33:07

نسبته اليهم لا يصح سندا. اذا فهذا هو المراد بما كان عليه السلف ما كان عليه الصحابة والتابعون تابعوهم مما جرى عملهم به اما استقر آلا امرهم عليه مما اتفقا واجمعوا عليه ولم يعلم له مخالف فيه. وسائل الاعتقاد به اللي سبقها لكم - 00:33:27

كلها من هذا القبيل هل علم خلاف لاحد من السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعوهم. هل علم من احد منهم انه خالٍ في في اثبات الميزان وان الميزان لا يكون غدا يوم القيمة - 00:33:47

هل علم ب احد منهم مخالفة في اثبات الصراط وانه لا يكون مقيما هل علم من احد منهم مخالفة في اثبات عذاب القبر وانه ليس بحق الجواب ولا لم يعرف عنهم بل الذي عرف عنهم اثبات ذلك وتقريره والايمان به. اذا اذا استدللنا على اه - 00:34:04

اه صحة هذه الأمور مسائل الاعتقاد وعلى اثباتها زيادة على نصوص الكتاب والسنّة التي تدل بظاهرها او نصها على هاد المعنى الى استدللت دل على ذلك ايضا بما كان عليه السلف فلا يقوى الاستدلال لأننا استدللنا بنصوص القرآن والسنّة وبفهم السلف بنصوص القرآن والسنّة قلنا - 00:34:24

على الميزان كذا وكذا بالقرآن والسنّة وهو الذي كان عليه السلف اي هذا هو فهمهم لتلك النصوص. والصراط دلت عليه النصوص كذا وكذا من السنّة كان عليه السلف للنصوص رؤية الله انها حق غدا يوم القيمة على الحقيقة دلت عليه نصوص القرآن والسنّة وهو الذي كان عليه السلف ولم يعلن له مخالف فيه - 00:34:44

وقالوا كذا وكذا ونقول بعض النقول عن بعض السلف ما دام لم يعلم لهم مخالف سيعد ذلك اجماعا وهو المعبر عنه في الاصول بالاجماع السكوت ماشي شرط في الاجماع ان يكون نطقيا لا اذا لم يعلن مخالف من السلف في مسألة المسائل يعد ذلك اجماعا منهم - 00:35:04

اقوال عندنا ثلاثة الاقوال ولا اربعة ولا عشرة شاعت عن فلان وعلان من السلف شاعر وانتشرت ولم ينكرها احد من المعتبرين من السلف الصالحين تا شي حد ما نكرها. يعد ذلك اجماعا - 00:35:24

منهم ومعلوم حال السلف في ورثه امرهم بالمعروف ونهي عن المنكر لا يسكتون عن الباقي. الى كانت شي حاجة منكر يصرحوا بها ويقولوها وادى ذلك الى قتلهم معروفة ماذا عن السلف رحمهم الله تعالى. فلما لم ينكروا دل ذلك على اتفاقهم هذا هو مقصود لا بمنهجه السلف - 00:35:40

او بوجوب اتباع السلف الصالح ولم يدع احد البتة لا من المتقدمين والمتاخرين ان المراد اتباع السلفي الصالح فيما اختلفوا فيه لم يكن ذلك احد ولم يدعه احد ولا يمكن ان يقوله عاقل. اختلفوا في امر من الأمور على قول النبي صلى الله عليه وسلم كيف - 00:36:00

تبعهم ايلزمنا يلزمونا من اتباعهم ان نختلف لأنهم اختلفوا فلم يدع احد وجوب اتباع قول واحد من اقوالهم التي اختلفوا لا ما اختلفوا فيه يبقى فيه الخلاف ويستمر فيه الخلاف الى ان تقوم الساعة - 00:36:20

نعم الذي يكون لمن تأخر في اقوالهم الترجيح. يأتي العلماء العلماء اهل الترجح اهل الشأن ماشي حنا. العلماء بعد الصحابة قد يرجحون قولوا على قول اخر يقول القول ديال فلان وفلان اقوى والقول ديال فلان غير كيف يرجحون ذلك بعد جمع - 00:36:37

بالأدلة يشوفوا المسألة لي اختلفوا فيها الصحابة ولا التابعون ويجمعوا الأدلة التي تؤيد القول الأول والأدلة اللي تأيد القول الثاني فيرجحون قولوا على قول اقوالهم قول فلان وعلان اقوام من قول فلان - 00:36:57

الصحابة لأن هذا تعبده السنة يعبده القرآن يعبده كذا من جهة النظر من جهة المعنى من جهة العقل فيؤيد هذا لا اشكال فيه لكن يبقى الخلاف فيه وقد يحكم على قول بعض الصحابة بالشذوذ الى واحد المسألة قال بها عامة الصحابة وخلف صحابي واحد وكانت الأدلة - 00:37:12

ديال قول عامة الصحابة اقوى. اقوى سندا واقوى دلالة فحينئذ اش؟ قد يحكم على قول من خالف بشمال الصحابة بالشذوذ قول ابن عباس كذا وكذا شاذ ولعله من باب المعادن لعله قال به لانه لم يبلغه الخبر. لعله ما بالتباس معابر للسلف لاننا نجزم انه لا يتعمدون مخالفة النصوص. لانه لم - 00:37:34

شنو هو الخبر او لعله عارض اقوى منه او لعله رآه منسوخا او لعله رآه ضعيفا او غير ذلك من التأويلات لكن على كل حال يعتبر قوله شاذ. والقول الذي وهذا حصل في كثير من المسائل التي اختلف بها الصحابة نجد ان القول الذي جرى به عمل متأخر - 00:38:01

باعش يحصل فيه اجماع الاكتلقي ابن حزم احيانا كيرجح اقول ابن عباس التي خالف فيها جماهير الصحابة لكن كتلقي القول الذي استقر عليه عمل المتأخرين يعني يقصد بعض الصحابة التابعين وتابعهم وجرى عملهم به هو قول عامة الصحابة فيعتبر ذلك القول اش؟ قول - 00:38:21

اذان ضعيفا مرجحا. مع انك قد تجد في كل عصر من العصور من يقويه. غلقا في اي عصر من العصور شي حد كيقوى ذاك القول الذي يقين فالشاهد على كل حال ما اختلف فيه الصحابة فلا يجوز بالاجماع - 00:38:41

ان يلزم الناس باتباع قول من الاقوال التي اختلف فيها الصحابة هذا امر استقر عليه الجماع قديما وقرره العلماء منذ زمن بعيد. ما اختلف فيه الصحابة على قولين او التابعون او من بعدهم فلا - 00:38:57

ان يجعل قول بعضهم حجة على البعض الآخر مفروغ منه ولا يجوز ان يجعل قول بعضهم حجة ملزمة يجب التكليف بها كالقرآن والسنة والاجماع والقياس لا يعتبر الخلاف آآ واقعا لكن لا مانع من الترجيح العلماء - 00:39:13

ما عمل الأئمة والمجتهد الذين يأتون بعد؟ اذا بلغوا رتبة الإجتهاد فلابد ان يرجحوا فقد يرجحون قولنا على قول فيقول هذا اقوال هذا تعضده كذا وربما يجزمون بذلك بناء على ادلة الصحابة لا بناء على انها فتاوى آآ فتاوى - 00:39:33

لهم لا بناء على الأدلة لي كدل على ديك المسألة. يقول هاد المسألة فيها دليل مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم فيها كذا وهذا اذن اه مقدم على اجتهاد - 00:39:53

الصحابي مقدم على فعل الصحابي مقدم على قول الصحابي وهي مسائل تذكر في الاصول اذن الشاهد ما اختلف فيه الصحابة فيه تفاصيل فيه تفصيل وآآ هو على مراتب معلومة في - 00:40:03

في كتب اصول فقهية انما نقصد بوجوب اتباع السلف عموما ما اجمعوا عليهم اتفقوا ولم يعلم لهم مخالف فيه وصار عليه كما ينقل مثلا الإمام الترمذى في السنن تجده كثيرا ما ينقل وهذا الذي جرى عليه عمل التابعين يدخل - 00:40:18

هذا الذي جرى عليه عمل التابعين او هذا الذي جرى عليه عمل الصحابة وهذا الذي استقر عليه بمعنى لم يعلن له مخالف فيه ونحو هذا اما اذا اختلفوا فلا يكون قول بعض فجزء عن بعض اخر. ولا يكون قول بعضهم حجة على من جاء بعدهم. بل من جاء بعدهم في الاصول المقررة. اذا اختلف - 00:40:38

الصحابية التابعون ما الذي يلزمهم؟ ان يتخيروا من اقوال الصحابة اقواها وارجحها. العلماء دياال التابعون وكذلك علماء التابعين وعلماء جاء بعدهم يتخيروا من اقوال الصحابة ما يرونها اقوى حجة دليلا ويرجحونه على غيره ولا يكون حجة ملزمة في القرآن والسنة - 00:40:58

نعم ان كان في المسألة نصوا من القرآن من سنة فالعلماء حينئذ يلزمونك بالنص من القرآن والسنة. يلزمونك بالنص الوارد في القرآن او في سنة النبي صلى الله عليه وسلم. طيب هنا مسألة يجر لها الكلم تذكر في اصول الفقه اشير اليها فقط اشارة وهي - 00:41:18

لو وجدنا في مسألة ما قولنا لصحة اجتهادا لصحابيين دابا تكلمنا على اجماعهم تكلمنا على اختلفوا فيه بقات لنا صورة ثابتة عقلا وهي

موجودة ان نجد في مسألة فقهية او اجتهادا لبعض الصحابة. فهل يكون - 39:41:00

كونوا اجتهادهم في تلك المسألة اه حجة ام ليس بحجة؟ هذا مبحثه معروف في اصول الفقه اختلف العلماء في ذلك فمنهم من رأى ان اجتهاد الصحابي ليس بحجة ومنهم من رأى - 00:41:59

له حجة منهم من قيد ذلك بقيود. فقال اجتهاد الصحابي اي قوله وفعله الذي رأه اذا آلم يعلم له الف ولم يكن له حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان له حكم الرفع اي في مسألة لا مجال للنظر والاجتهاد فيها ولم يعرف الصحابي بأخذ من اسرائيليات فهذا

00:42:12 -

فقوله في ذلك حجة لأنّه يعتبر مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا لم يعرّف الصحابي لكن إذا كانت المسألة اجتهادية يدخلها النظر للرأي فيها مجال ولم يعلن له مخالف لم يعلم له مخالف لأنّنا لا ندري انتشر قوله - 00:42:32

او لم ينتشر الله اعلم هل انتشار لم ينتشر؟ الله اعلم لكن لم نقف له على مخالف في تلك في ذلك الاجتهاد. وليس طبعا اجتهاده مخالف للصين او اجماع وخالفوا فيما اذا خالف اجتهاده القياس واش يقدم اجتهاد الصحابي على القياس ولا القياس مقدم على

اجتهاد الصحابي خلاف معروف - 00:42:52

فالشيء دياله توفرت هاد الشروط هل يكون الحاج اهل العلم انه حجة ومنهم الإمام مالك رحمه الله؟ يرى انه حجة لهذه القيود اذا لم يخالف لم يعلم له مخالف بمعنى لا ندري هل انتشر او لم ينتشر بل اما اذا علمنا انه انتشر وشاع ولم يعلم انه مخالف هذا بمثابة

اجماع السكوت - 00:43:12

لم نعلم هل انتشر او لم ينتشر وفي مسألة للرأي فيها نظر للرأي فيها مجال فهذا كما قلنا فيه بعض العلماء يراه حجة وبعضهم يقول لك لا ليسوا ليسوا حجة لماذا؟ لأنهم كسائر البشر يصيرون ويخطبون ليسوا معصومين باعتبار افرادهم. وإنما عصمتهم باعتبار اش؟

اجماع - 00:43:32

اتفاق ما اتفقا عليه فيه العصمة لقوله صلى الله عليه وسلم لا يجتمع امتى على ضلاله. لكن باعتبار افرادهم ليسوا معصومين فيجعلوا هذا اجتهادا. كسائر الاجتهادات لكن حتى هادو لي كيقولو ليس حجة يتفقون على ان قول الصحابة مقدم على قول من جاء

نعم هو ماشي حجة لكن فحال تعرض لينا اجتهاد ديال صاحبي واجتهاد ديال واحد جاء بعدهم شكون الاجتهاد المقدم؟ اجتهاد الصحابي مقدم لانه اقرب وحي عاصر النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل انه اخذ من النبي صلى الله عليه وسلم توجد خصائص في الصحابي ما كايناش في من جاء بعده ولو لم يقل بأنه حج قوله مقدم على من جاء - 00:44:12

على اجتهاد من جاء بعده ما لم يكن اجتهاد من جاء بعده مصحوباً بدليل. مثلاً علمنا اجتهاد صحابي ولم يعلم الدليل الذي اعتمدته ومن جاء بعده من التابعين وتابعـي زـمن الأئـمة ولا بـعـد الأئـمة خـالـف الصـحـابـي في اجـتهـادـه بـدـلـيلـ الـعـالـم - 00:44:32
يجـوزـ لـي خـلـفـ صـاحـبـ الـاجـتـهـادـيـ ؟ لا يـجـوزـ لـهـ انـ يـخـالـفـ. لـكـنـ كـانـ اـجـتـهـادـهـ مـصـحـوبـاـ بـدـلـيلـ فـحـيـنـتـذـ يـقـدـمـ هـذـاـ المـتـأـخـرـ منـ جـهـةـ
انـ اـجـتـهـادـ المـصـحـوبـ وـهـكـذـاـ الشـاهـدـ التـفـاصـيلـ تـذـكـرـ فـيـ اـنـ قـصـدـيـ اـنـ الـعـلـمـاءـ مـلـيـ كـيـقـولـوـ اـتـابـعـ السـلـفـ الصـالـحـ فـهـذـاـ هـوـ الـبـؤـسـ ماـ
استـقـرـ عـلـيـهـ اـمـرـهـمـ ماـ - 00:44:52

عليه في مسائل الاعتقاد كذلك في الأحكام العملية ما جرى عملهم عليه وجب اتباعهم لهم فيه. علاش؟ لماذا انه يعتبر فهما للقرآن والسنة هاد الذي جرى عليه عمل السلف يعتبر اش؟ فهما لقرآن الى مسألة لو وجد - 00:45:12

السن من القرآن والسنة ولا مقرر في أصول الفقه علاش؟ لأن ظاهر النص - 00:45:32

المجتمع يتحمل التأويل ولا لا؟ يتحمل التأويل اي ان المراد به غير ظاهري ويتحمل النسخ ان يكون منسوباً. واما الاجماع فلا تميل التأويل لانه يكون على مسألة معينة. فالاحتمال بمثابة النص بالمعنى الاصولي لا يتحمل الا معنى واحداً. ولا يتحمل النسخ لان الاجماع

00:45:48 -

بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاة رسول الله نسخة فيقدم اجماعهم على ظاهر النص واضح؟ لأنهم لا يمكن ان يخالفوا بآجماعهم ظاهرا نصي ومع عدم اليه او مع تعامل مخالفته حاشاه. مع عدم الالتفات اليه. لا تجتمع امتی على ضلاله -

00:46:08

فيidel ذلك على ان الظاهر ظاهر النص غير مقصود غير مرادي او انه منسوب او غير ذلك من الاحتمالات التي ترد على اه اذن الشاهد اتباع السلف الصالح واجب في الجملة وقلنا يعني انه يعد فهما للقرآن والسنة ولذلك قول من قال من -

00:46:31

العلماء من العلماء المتقدمين الواجب على المسلم اذا اراد السلامة والنجاة من الاهواء والبدع والضلالات والانحراف التي ظهرت منذ آ

00:46:55

الزمن او في بعد موت رسول الله صلى الله عليه وسلم والى ان تقوم الساعة من اراد السلامة فعليه ان يعتصم - ويستمسك بالقرآن والسنة بفهم السلف الصالح. شيقصدون؟ يقصدون هذا المعنى؟ بفهم السلف الصالح اي فهم السلف الصالح للقرآن والسنة. ما جرى عليه يعلمون ما اتفقا عليه كذا في فهم القرآن والسنة. يجب اتباعه. وما اختلفوا فيه يتخير العلماء المتاخرون -

00:47:15

ترجمو لينا هنا مقلدة يرجعونا يقولو لينا قول فلان وفلان من الصحابة اقوى من قول فلان وفلان من الصحابة وفهموهم للقرآن والسنة مقدم على فهم من جاء بعدهم هذا اذا -

00:47:35

ووقع واحد المسألة مهمة هذا اذا وقع التعارض ملي كنقولو بفهمهم مقدم على فهم من جاء بعدهم مسألة مهمة اذا وقع اش تعارض الكلي التام. اما هذا واما هذا لا يمكن واسح؟ قبولهما معا الجموع بينهما. فحينئذ -

00:47:45

فهم السلف مقدم على فهم الخلل. لكن واسح معنى هادي مسألة مهمة؟ لأن البعض بعض المبتدئين يفهمونها على غير مقصودها. ملي كنقولو السلف الصالحين واسح معنى ذلك؟ ان ما فهمه السلف من نصوص القرآن والسنة لا يجوز تعديه لغيره لا ماشي هذا هو الموقف -

00:48:03

صوت وانما المراد انه مقدم على غيره مما يعارضه مع جواز تعديه الى غيره راه من بينكم هادي مثلا لو فرضنا اننا رجعنا لأفهام السلف او لفهم السلف القرآن والسنة -

00:48:23

اه فوجدنا معانيا معينة. ومن جاء بعده من الخلف من الأئمة المجتهدين الذين لهم الأهلية. فهموا من النصوص اخرى لا تعارض المعاني التي فهمها السلف ما كتعارضش معها بمعنى يمكن الجموع بينها وبين المعاني المتقدمة واندراج تلك المعاني كلها تحت لفظ -

00:48:42

واحد لا مانع من ذلك ذلك معنى وصل اليه السلف ناسب زمانهم وهذا معنى وصل اليه خلافات ولا تعارض اللفظ قابل النداء بتلك المعاني ولهذه المعاني. فلا اشكال في قبول هذه المعاني اذا كانت بالضوابط العلمية المعتبرة. اذا كان اللي استنبط له اهلية -

00:49:02

وكانت بالضوابط العلمية المعتبرة بلسان العرب بقواعد اللغة العربية واستفاد معان اخرى غير لن لن يذكرها احد هل يمنع من قبولها؟ لا تؤخذ وتقبل ولا اشكال فيها. لأن القرآن حمال وجوه ويدل وتدخل تحته -

00:49:22

واسرار لا تنتهي لا تقتضي معندهاش انقطاع ولا انتهاء لكن شنو هو المعنى لي كيكون مردود هو ان يدعي احد الخلف انه وصل ما معناه مناقض ومضاد لما اجمع عليه السلف كنقولو لا هذا لا يصح هذا مردود لكن اذا لم يكن مخالفاللجماع فهمتي -

00:49:42

واحد المعنى من المعاني يشتمل عليه كلام الله وهاد النص ما مخالفش للشرع وتقتضيه آآ اللغة العربية وهو منضبط بالضوابط الشرعية فيقبل حقوقه ولأجل هذا لاحظوا مما يدللكم على ان هذا امر مجمع عليه ان العلماء في كل زمان يصنفون تفاسير عن القرآن الكريم كيألفو تفاسير -

00:50:02

لو كان هذا الامر ممتنعا لما جاز لاحد ان يؤلف تفسيرا قولي لي اش كدير نتا اش تألف تفسير الناس من سبق عاود لينا هي داكيشي عاود كررو ما تألفش تفسير اخر -

00:50:22

متبيينش لينا معان اخرى لأن التفسير المؤلف الذي سيرؤله لابد ان يضيف فيه بعض ما لم يوجد في غيره الى كان غيكرر ما وجد في

وباجماعهم لم يمنع من ذلك احد وما زالوا الى زماننا العلماء الذين يصنفون تفاسير يوضحون بها المعاني اكثر يذكرون ما يندرج تحتها النوازل التي نزلت في زماننا من الامور المحدثة ان هادي راه يمكن ان تدخل تحت تلك الاية اللفظ يحتملها اللفظ القرآني العام ولا كذا

00:50:47 -

يشتملها يدل عليها وكان ذلك منضبطا بالضوابط الشرعية دون تكلف ولا تعسف كحال اكثر ما يسمى بالإعجاز العلمي اكثر ما يسمى بالإعجاز العلمي فيه تكلف وفيه توحد قل منه ما يسلم قل من - 00:51:07

ذلك ما يسلم الاستدلال فيه فيه تكلف تمhn باش نبنيو للكفار وكذا ان القرآن حق وانه كتاب معجز لا يحتاج الى ذلك الاشياء فيها تكلف تعسف لا يحتاج المسلم ان يدخلها تحت النص. نعم ما يدل عليها النص ظهورا واو يحتملها اللفظ دون تعسف ولا - 00:51:24

الحلفة نعم وما لا يدل عليها لا تحتاج ان يجعلها داخلة في القرآن لتقع غيرك. بل قد تكون سببا لنفرة دينك قد تكون سببا لابتعاده.

فالملتصق بـ ان المعاني اللي كيـشـتـملـ عـلـىـ كـنـوزـ لـاـ تـنـقـضـيـهـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـلـاـ - 00:51:44

عجبـاـ انـيـ يـكـوـنـ مـيـشـتـمـلـ عـلـىـ كـنـوزـ لـاـ تـنـقـضـيـهـ إـلـىـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ وـاـنـ النـاسـ يـاـخـدـوـ مـعـاـنـىـ الـوـحـيـ فـيـ كـلـ زـمـنـ عـلـىـ حـسـبـ مـاـ يـنـاسـبـ زـمـنـهـ لـاـ فـلـاـ عـجـبـ فـيـ ذـلـكـ وـحـيـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ إـلـخـوـانـ الـمـنـزـلـ مـنـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ الـذـيـ يـعـلـمـ السـرـ وـالـأـخـطـاءـ يـعـلـمـ مـاـ سـيـكـوـنـ بـلـ وـمـاـ لـمـ يـكـنـ لـهـ كـاـنـ كـيـفـ يـكـوـنـ - 00:52:03

فـلـاـ عـجـبـ اـنـ تـخـرـجـ هـذـهـ الـمـعـانـىـ الـكـثـيرـةـ الغـزـيرـةـ كـلـهـاـ مـنـ الـوـحـيـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ لـكـنـ اـذـ كـانـ مـنـضـبـطـةـ بـالـضـوـابـطـ الـشـرـعـيـةـ لـأـنـ البعضـ اـنـيـ كـنـقـولـ وـجـوـبـ اـتـيـاعـ السـلـفـ اـذـنـ اـيـ فـاهـمـ يـأـتـيـ بـهـ عـالـمـ مـتـأـخـرـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ هـوـ مـرـدـوـدـ لـمـ يـقـلـ بـذـلـكـ اـحـدـ وـالـاـ - 00:52:23

تكلـمـ اـحـدـ مـنـ الـقـرـآنـ مـنـ الـعـلـمـاءـ فـيـ الـقـرـآنـ تـاـشـيـ حـدـ مـنـ الـعـلـمـاءـ مـاـ غـادـيـ يـتـكـلـمـ فـيـ الـقـرـآنـ عـلـاـشـ يـقـولـ رـاهـ فـسـرـوـهـ الصـحـابـةـ. قـالـ اـبـنـ مـسـعـودـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ قـالـ كـذـاـ وـمـاـ يـذـكـرـ حـتـىـ شـيـ مـعـنـىـ مـنـ الـمـعـانـىـ - 00:52:43

وـلـمـ يـقـلـ بـذـلـكـ اـحـدـ عـلـمـهـ يـدـلـ عـلـىـ مـخـالـفـةـ هـذـاـ اـذـ فـهـذـاـ مـاـشـيـ مـقـصـودـ اـيـ مـعـنـىـ مـنـ الـمـعـانـىـ يـحـتـمـلـهـ الـلـفـظـ وـكـانـ مـنـضـبـطـةـ بـالـضـوـابـطـ الـعـلـمـيـةـ يـمـكـنـ اـنـ يـسـتـبـنـطـ مـنـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ يـجـعـلـ الـمـتـأـخـرـ وـاـشـ باـقـيـ لـنـاـ قـوـلـنـاـ - 00:52:53

اـهـ قـدـ يـدـخـرـ اللـهـ لـبـعـضـ الـمـتـأـخـرـينـ مـاـ عـصـرـ فـهـمـهـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـقـدـمـينـ هـادـيـ مـؤـمـنـةـ الـهـيـةـ مـنـ اللـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ لـلـعـبـادـ رـبـاـ وـاـحـدـ مـنـ السـلـفـ لـاـ حـظـ وـاـحـدـ الـآـيـةـ وـلـاـ قـطـعـةـ مـنـ اـيـةـ وـاـحـدـ مـنـ السـلـفـ اـهـ اـسـتـخـرـ مـنـهـاـ بـعـدـ مـاـ يـعـنـىـ مـاـيـقـدـ مـنـ الـمـعـانـىـ قـالـكـ هـادـ الـآـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ حـكـمـ ماـزـالـ حـكـمـ شـرـعـيـ - 00:53:08

طـيـبـ اوـ مـعـنـىـ اـهـ مـنـ الـلـطـائـفـ وـلـاـ مـنـ الـاـسـرـارـ اللـيـ كـدـلـ عـلـىـ عـظـمـةـ اللـهـ؟ـ وـاـحـدـ مـنـ السـلـفـ قـالـ لـكـ هـادـ الـآـيـةـ يـسـتـفـادـ مـنـهـاـ حـكـمـ شـرـعـيـ اللـيـ هـوـ كـذـاـ وـكـذـاـ - 00:53:28

الـتـكـلـيفـيـ وـفـيـهـ مـنـ الـلـطـائـفـ وـلـاـ مـنـ النـكـتـ وـلـاـ مـنـ الـاـسـرـارـ اللـيـ كـدـلـ عـلـىـ عـظـمـةـ اللـهـ كـذـاـ وـكـذـاـ الـلـطـائـفـ وـجـوـجـ الـاـحـكـامـ الـشـرـعـيـةـ بـالـآـيـةـ هـلـ هناكـ مـانـعـ يـجـيـ شـيـ وـاـحـدـ مـتـأـخـرـ عـنـهـ وـيـسـتـخـرـ حـكـمـ ثـالـثـ؟ـ مـاـغـايـمـشـيـشـ لـلـحـكـمـيـنـ السـابـقـيـنـ لـاـ كـاـيـنـيـنـ وـيـقـولـ لـكـ لـاـ رـاهـ كـاـتـشـيـرـ الـآـيـةـ حـتـىـ لـوـاـحـدـ حـكـمـ اـخـرـ ثـانـيـ - 00:53:38

خـامـسـ وـعـاـشـ مـئـةـ مـلـيـونـ ثـمـانـيـةـ. وـهـوـ ذـكـرـ السـلـفـ ذـكـرـوـاـ جـوـجـ دـلـلـائـفـ يـجـيـ وـاـحـدـ يـزـيدـ وـاـحـدـ اـرـبـعـةـ الـلـطـائـفـ اـخـرـىـ وـلـاـ خـمـسـةـ وـلـاـ عـشـرـةـ مـنـ تـلـكـ الـآـيـةـ بـشـرـطـ اـنـ يـكـوـنـ الـلـفـظـ لـيـقـتـضـيـهـ مـكـاـيـنـشـ تـكـلـفـ مـنـتـمـحـفـلـوـشـ لـلـدـلـالـةـ عـلـىـ اـنـ كـلـامـ اللـهـ مـعـجـزـ لـاـ الـلـفـظـ يـقـتـضـيـهـ وـكـانـ ذـكـ الـاـسـتـبـنـاطـ - 00:53:59

مـسـتـنـداـ اـلـىـ عـلـومـ الـلـلـهـ وـالـلـوـلـهـ وـالـضـوـابـطـ الـعـلـمـيـةـ وـقـالـ بـدـلـالـةـ كـذـاـ بـالـمـفـهـومـ بـدـلـالـةـ الـاـقـضـاءـ بـالـكـنـايـةـ اوـ نـحـوـ ذـكـ تـدـلـ الـآـيـةـ اـيـضاـ يـسـتـفـادـ مـنـهـاـ كـذـاـ. هلـ هـنـاكـ مـانـعـ مـنـ قـبـوـلـهـ لـمـ يـقـلـ بـذـلـكـ اـقـولـ اـلـاـ بـلـاتـيـ عـلـىـ هـادـ الـمـعـنـىـ مـاـ قـالـوـشـ بـهـ السـلـفـ الصـالـحـ. حـنـاـ وـاجـبـ اـتـيـاعـ السـلـفـ اـذـنـ هـادـ حـكـمـ مـرـدـوـدـ باـطـلـ. لـاـ يـصـحـ ذـلـكـ. هـذـاـ لـمـ يـقـلـ بـهـ - 00:54:19

مـقـبـولـ وـمـرـدـوـدـ وـيـلـاـ صـارـتـ لـكـ الـاـهـلـيـةـ تـاـنـتـاـ مـنـ بـعـدـ خـرـجـ اـحـكـامـ اـخـرـىـ زـيـادـةـ عـلـىـ الـاـحـكـامـ السـابـقـةـ مـنـ قـالـ اـنـ الـاـحـكـامـ الـمـسـتـبـنـطـةـ مـنـ الـقـرـآنـ مـحـصـورـةـ شـكـوـنـ لـيـ قـالـ مـحـصـورـةـ لـمـ يـدـعـيـ ذـلـكـ اـحـدـ؟ـ شـكـوـنـ لـيـ قـالـ لـطـائـفـ مـنـ الـقـرـآنـ مـحـصـورـةـ فـيـ عـدـ مـعـيـنـ لـمـ يـدـعـيـ ذـلـكـ

احد بل مازال مازال حتى في الزمن - 00:54:44

الحاضر والزمن الآتي ان شاء الله تستخرج من القرآن في كل عصر لطائف اخرى وفوائد اخرى ومعاني اخرى لم تظهر لأحد لكن ممن تقدم هادشي راه منح من الله تعالى يمنحها من يشاء من عباده. يفتح الله تعالى على واحد العالم بجوج د الفوائد ولا عشرة ولا مية واحد يفتح عليه الله تعالى عشرة - 00:55:04

ومن بعد يجي واحد ضار ليه امور لم تظهر لمن سبق وراه مما يعين على ظهور امور المتأخر لن تظهر للمتقدم مما يعين على ذلك ماشي الأهلية لا مما يعين على ذلك النوازل الواقعية الواقعية. بمعنى ممكنا يجي واحد من المتأخرین ويستفاد منها حكم من اية وحكم دیال نازلة - 00:55:24

النوازل ما ذكرهاش واحد من المتقدمين لأنها ما كانتش في زمانه. فلن يتصورها بعدم وجودها. ما تصورهاش اصلا في ذهنه. لن تندح في ذهنه لأنها تكون وواحد تأخر حصلت تلك النازلة تصورها وعلم صحة دخولها تحت النص فقال بها عاد زيادة على ذلك - 00:55:46

فتح الله تعالى على عباده لمن يشاء راه ماشي معنى فلان عالم من العلماء وامام من الائمة ان من هو اقل منه علما لا يمكن ان يرى ما لم يراه لا راه ممكنا واحد - 00:56:06

اقل من الآخر علما يفتح الله عليه في مسألة لم يفتح بها على الاعلى الاعلم ما بانتش ليه فائدة واحد اقل منه علما بكثير ولكن عنده الأهلية الأهلية كابينة غي هو اقل منه اجتهادا وعلما. وظهرت ليه واحد الفائدة لم تظهر لي لشيخه ولا لمن هو اعلم منه. هذه فتوحات من الله تبارك وتعالى يفتح - 00:56:18

ويعلم من يشاء اذا فهذا القصد لايوضح هذا المعنى قال وكذلك الاستغفار اي طلب المغفرة طلب المغفرة لهم واجب. قوله تعالى ربنا اغفر لنا والاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولانهم وضحاوا لنا السبيل فجزاهم الله عنا - 00:56:38

ما احسن جزاء. اذا هذا حال اهل السنة وحال اهل الحق انهم اش؟ يتبعون السلف ويستغفرون الاستغفار لهم. رد على الرافضة يدعون عليهم عوض ان يستغفروا لهم يدعون عليهم بالله بدخول النار واهل السنة لا ليس - 00:56:57

تحاليل اهل البدع كالرافضة الشيعة يستغفرون لمن سلف من الصحابة والتابعين والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا والاخواننا الذين الرافضة جاؤوا من بعدهم يلعنونهم ويستمونهم ويسبونهم قال وكذلك ترك سبحانه الله وبحمدك - 00:57:17

00:57:40 -